[93] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1) ويأتي ما يدل عليه (2). 42 - باب انه لا ينبغي ان ينفخ اللحام في اللحم. [30082] 1 - ابراهيم بن محمد الثقفى في كتاب (الغارات) عن بشير بن خيثمة المرادى، عن عبد القدوس، عن أبي اسحاق، عن الحارث (1)، عن على (عليه السلام)، انه دخل السوق، فقال: يا معاشر اللحامين من نفخ منكم في اللحم فليس منا. الحديث. (هامش) (1) تقدم في الباب 16 من ابواب فعل المعروف. (2) يأتي في الباب 26 من ابواب آداب المائدة. الباب 42 فيه حديث واحد 1 - الغارات 1: 111. (1) في نسخة: ابى الحارث (هامش المصححة). _____